

ما حكم اشتراط غرامة مالية على من تأخر عن سداد الرسوم المستحقة في صندوق ...؟

عبدالله الغديان

ما حكم اشتراط غرامة مالية على من تأخر عن سداد الرسوم المستحقة في صندوق تعاوني الجواب الصندوق بالتعاون البذل فيه اذا البذل فيه اختياريا البذل فيه اختياري هذا اذا كان هذا الصندوق - [00:00:00](#)

آآ من باب التعاون على المشاريع الخيرية اما اذا كان هذا الصندوق بما يسمى الجمعية بمعنى ان عشرة يشتركون وكل واحد يدفع مثلا الف في الشهر ويأخذه واحد منهم فاذا تمت العشرة رجعوا - [00:00:29](#)

من الاول فهذا لا يجوز لانه من باب القرض الذي جر نفعا واما مسألة اشتراط مبلغ زائد عند تأخر الانسان عن التشديد اذا كان هذا الصندوق من الاعمال التجارية او - [00:01:07](#)

ما يفعله كثير من المؤسسات المالية ان الشخص اذا تأخر عن السداد اضافوا مبلغا الى المبلغ الذي في ذمته والله جل وعلا يقول وان كان ذو عسرة هي نمرة الى ميسرة - [00:01:42](#)

هذا المبلغ الذي يفرض في مقابل للتأخر عن السداد هذا لا يجوز ولا فرق في ذلك بين كونه يشترط على سبيل الابتداء او يفرض على سبيل الاختيار بينهما او يفرض على سبيل الاجبار من جهة - [00:02:15](#)

لصاحب الدين لانه قد يكون له سلطة ومن المعلوم ان الاصل في الشروع في الشروط الاصل فيها ان تكون الشروط مطابقة لكل لكتاب الله ولسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا الشرط لا يجوز وبالله التوفيق - [00:02:47](#)